

وَأَلْفٌ فِي يَوْمَيْنِ عَامَ الَّذِي لَهُ
وَمَعْدَةٌ يَا صَاحِبِي لِقُوفِ
وَلَا سِيمَا أَعْوَامٌ سَوَوْ قَصِيَّتُهَا
وَأَسْأَلُ دَا الْأَطْفَانِ لَمَرَجِ كَرِينَا
وَلِلَّهِ هَدْمٌ خَرَصِلَا بِهِ
وَالِ وَصَحْبِي بَاتَعْتِ حَامَاة
وَمَاحَسِنِ الْعَطَارِ بِرُحُو سَلَاة
مَنْطُومَةُ الشَّيْرَاوِي فِي فَرْحِ الْخَوَائِصِ

غَرِبَ جَاءَ تَارِيحًا شَهْرًا عَشْرًا
لَهُ عَشْرَ أَعْوَامٍ وَعَشْرًا مِنَ الْعَمْرِ
بَعِيثِينَ صَهِيدٍ لَا يَمِيقُ بِهِ فِكْرِي
وَتَبْدِيلُ هَذَا الْعَشْرِ بِالشَّهْرِ وَالْمَعْرِ
عَلَى الْمُصْطَفَى لِمَا حَى تَسَاءَلُ رَمِي الْكَمْرِ
عَلَى غَضَبِ بَانَ أَمْلِي طَيْبِ الشَّيْبِ
بِدِينِ وَرَيْبَاتِي فِي الْحَشْرِ وَالْمَعْرِ
مَنْطُومَةُ الشَّيْرَاوِي فِي فَرْحِ الْخَوَائِصِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَقُولُ الْفَقِيرُ عَبْدُ اللَّهِ الشَّيْرَاوِيُّ الشَّافِعِيُّ قَدْ سَأَلْتَنِي يَعْزُ عَلِيٌّ الْكَلْبِي
أَبِيَاتًا تَشْتَمِلُ عَلَى قَوَاعِدِ فَنِ الْعَرَبِيَّةِ فَاجْتَبَيْتُهُ لِمَا سَأَلَ طَالِبًا مِنَ اللَّهِ بَلِيغًا
الْأَمَلُ وَرَبِّيْتُهُ عَلَى عَشْرَةِ أَبْوَابِ الْبَابِ الْأَوَّلِ فِي الْكَلَامِ عِنْدَ الْعَمَاءِ وَ
يَتَأَلَّفُ مِنْهُ الْبَابُ الثَّانِي فِي الْأَعْرَابِ اصْطِلَاحًا الْبَابُ الثَّلَاثُ فِي مَوْجِعَاتِ
الْأَسْمَاءِ الْبَابُ الرَّابِعُ فِي نِصْبِ الْأَسْمَاءِ الْبَابُ الْخَامِسُ فِي مَخْفُوضِ الْأَسْمَاءِ
فَقُلْتُ وَعَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْتُ الْبَابُ الْأَوَّلُ فِي الْكَلَامِ وَمَا يَتَأَلَّفُ مِنْهُ
مَنْطُومَةٌ جَمَاءٌ مِنْ أَحْسَنِ الْخَمْرِ
بَدِيَّتِي بِهِ قَدْ سَأَلْتُ الْعَمْرُونَ
إِنَّا نَتُّ



عَلَيْكَ مِنْ غَيْرِ تَطْوِيلٍ وَلَا مَلَلٍ
مَرَّكَ فِيهِ اسْتِنَادٌ لِقَامِ عَلِيٍّ
أَجْرًا وَهُوَ عَمَّا غَيْرِ مَنْقَلٍ
وَالْمَجْرُوحُ وَالْمَجْرُوحُ كَالرَّجُلِ
أَرَدْتُ حَرْفًا فِي ذَلِكَ الْأَمْرِ حَلِي
الْبَابُ الثَّانِي فِي الْأَعْرَابِ اصْطِلَاحًا

إِنَّا نَتُّ اقْتَبَاهَا هَانَتْ مَسَائِلُهُ
أَمَّا الْكَلَامُ اصْطِلَاحًا فَهُوَ عِنْدَهُمْ
وَالْأَسْمُ وَالْفِعْلُ ثُمَّ الْحَرْفُ مَلْمَسًا
وَالْأَسْمُ يَعْرِفُ بِالسُّنُونِ ثُمَّ يَأْتِي
وَالنَّعْلُ بِالسَّيْرِ أَوْ قَدْ أَلْسُونِ
الْبَابُ الثَّانِي فِي الْأَعْرَابِ اصْطِلَاحًا

اسْمٌ وَفِعْلٌ تَمَّ مِنْ بَعْدِي عَمَلِي
يَخْتَصُّ بِالْحَرْفِ الْأِسْمُ فَاجْتَبَيْتُ
وَلَيْسَ الْحَرْفُ أَعْرَابٌ فَلَا تَطُلُ
جَمٌّ وَلَيْسَ لِفِعْلِ جَمٍّ مَصْلُ
فَالرَّفْعُ الرَّابِعُ فِي قَوْلِ كَرٍ وَكِي
خَفِضَ ثَلَاثٌ وَالْمَجْرَمُ اسْتَنَّ كَتَبِي

بَابُ الْأَعْرَابِ غَيْرِ الْأَوَّلِ مِنْ
فَالرَّفْعُ وَالنَّصْبُ فِي غَيْرِ الْحَرْفِ وَمَا
وَالْمَجْرَمُ لِلْفِعْلِ فَالْأَنْوَاعُ الرَّابِعَةُ
وَقَدْ بَيَّنَّ أَنَّ الْأِسْمَ لَيْسَ لَهُ
لِالْحَرْفِ نَوْعٌ عِلَامَاتٌ مَفْصَلَةٌ
وَالنَّصْبُ خَمْسٌ عِلَامَاتٌ وَتَأْتِيهَا

الْبَابُ الثَّلَاثُ فِي مَوْجِعَاتِ الْأَسْمَاءِ

تَشْتَلِي عَلَيْكَ بَوَاحِشُ الْعَمْرِ جَمَلِي
كَمَا زَيْدٌ فَصَصَ بِالْخَا الْعَدْلِي
فَصَارَ مَرْفَعًا لِلْمُحَدَّثِ فِي الْأَوَّلِ

وَالرَّفْعُ الْبَوَابُ سَبْعٌ سَلَّمْتُهَا
الْفَاعِلُ اسْمٌ لِفِعْلِ قَدْ تَقَدَّمَ
وَمَا يَتَأَلَّفُ مِنْهُ الْخَمْرُ